رابط المادة على منصة باحث

1827 - حكم النياحة على الأموات - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ليسألوا عن حكم الدين في الندابة التي تندب على الميت الذي ميت ونياح عليه وامر محرم ومنكر يقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ليس منا من ظهر الخدود - 00:00:00

او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية. متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه في الصحيحين وفي الصحيحين ايضا من حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه - 00:00:18

عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال انا بريء من الصادقة والحالقة والشاقة قال والصادقة التي ترفع صوتها عند المصيبة. والحالقة التي تحلق شعرها عند المصيبة والشاقة التي تشق ثوبها عند المصيبة - 00:00:29

اثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه قال ان الميت يعذب بما نهى عليه. الحديث الاخر ان رسول الله على النائحة والمجتمعة وقال ايضا عليه الصلاة والسلام اربع في امة من الجاهلية لا - 00:00:46

النهر بالاحساب والطعن بالانساب والاستغفار بالنجوم والنياحة فاني حميت وقال النائحة اذا لم تترك الى موتها تقام يوم القيامة وعليها شربال من قطران اخرجه مسلم في صحيحه فالنياح على الموتى والندب - 00:01:01

تعداد المحاسن وانكفى على الله وكاسياه وعضده والاداة وابواه الى هذا ما يصلح. الواجب الصبر والاحتساب ودعاء الميت والاستغفار له اما البكاء لا بأس جمع العين لا بأس حزن القلب لا بأس - 00:01:20

ثبت عنه انه قال عليه الصلاة والسلام مات ابنه ابراهيم العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضي الرب وان بفراقك يا ابراهيم لمحسودون. هكذا قال عليه الصلاة والسلام - 00:01:41

وقال عليه الصلاة والسلام يوما بين اصحابه ان الله لا يعذب بدم العين ولا بحزن القلب وانما يعذب بهذا او يرحم واشار الى لسانه. هم. اللهم صلي عليه وسلم. فالواجب على المسلمين الصبر - 00:01:57

وعدم جزاء وعدم تعظيم ما حرم الله من الندب والنياحة شق الثياب نقب الخدود والدعاء بدعوى الجاهلية هذا هو هو المنكر والله يقول وبشر الصابرين الذين اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون. اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون - 00:02:16

في صحيح مسلم ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اثنتان في الناس وما بكفر الطعن في النسب والنياحة ودل ذلك على ان النية من الكبائر. فينبغي الحذر منها. نعم - 00:02:40

جزاكم الله - 00:02:55